

# هل تدخل الأم في مقصود حديث: (أنتَ ومالُكَ لَأَبِيكَ)، فيجوز لها الأخذ من مال ابنها دون إذنه؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل هل تدخل الأم في مقصود حديث انت ومالك لابيك فيجوز لها الأخذ من مال ابنها دون اذنه هذه المسألة فيها خلاف ثم هي مبنية على انه هل لي الوالد ان يتملك من مال ابنه - [00:00:00](#)

لحاجته او بغير حاجته على وجه الله يضر للابن ابي الولد ولا يأخذه من ولد ويعطي لولد اخر الجمهور منعوا ذلك. وقالوا لا يأخذ الـ [00:00:21](#) الحاجة وذهب احمد رحمه الله المشهورة عنه الى انه يجوز للوالد [00:00:44](#) ان يأخذ من ولد مال ولده ما يحتاجه وما لا يحتاجه ما دام انه لا ظرر على الولد في ذلك ولا يأخذه من واحد فيعطيه لآخر - [00:01:03](#)

هذا الاحياء واردة في هذا الباب ومن حديث اه عبدالله بن عمرو بن العاص وحديث عائشة رضي الله عنها واحاديث اخرى في هذا الباب وفي حديث عائشة ايضا كذلك ان - [00:01:16](#)

اطيب ما اكلتم من كشبكم وان اولادكم من كسبكم ذهب آآ الامام احمد رحمه الله الى هذا وهي الرواية المشهورة عنها خاص بالاب دون الام والرواية الاخرى انه اه يعم الوالدين وهذا - [00:01:34](#)

اظهر من جهة الحديث لان حديث عائشة رضي الله عنها ان اولادكم يكشبكم وان اولادكم من كشبكم ورد حديث هذا المعنى وقالوا الام اولى بهذا - [00:01:50](#)

الحكم من الاب فهي دلالتها من جهة العموم اه في الخبر ومن جهة الدلالة الاولوية انه اذا كان هذا في الاب ففي الام من باب اولى لكن كل هذا بشرط الا - [00:02:07](#)

ليكون لا شك ان ان هذا ينبغي ان يقيد الا يكون على وجه الاسراف والعبث فلو كان مثلا يأخذ المال مثلا او هي تأخذ المال على وجه وان كان لا يضر به لكن من باب الاسراف - [00:02:27](#)

بلا اه وجها حاجة هذا ينهى عنه المكلف حتى في ماله. فكيف في مال ولده من باب اولى - [00:02:47](#)